



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون العام

التفسير القضائي وأثره في تلافي عيوب صياغة النص الجزائي

مرسالة تقدّم بها الطالب

قاسم علي جبر

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف الدكتور

عادل يوسف عبد النبي الشكري

أستاذ القانون الجنائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

سورة الفرقان آية: ٣٣ .

إهداء

إلى الذي أمطر جبينه رحيقاً أستمد منه قوتي ...

إلى الذي أنار دربي بالقيم والمبادئ ...

... والدي ...

إلى التي زرعتني في الحياة بذرة وسقتني من دمها قطرة بعد قطرة ...

إلى إيمانها قبساً وصبرها إجلالاً ...

... والدتي ...

إلى كل الأيادي التي ساندتني لكي أصل إلى ما أنا عليه رفاق الدرب وأصحاب المواقف السامية ...

... أخوتي وأختي ...

ولا يسعني إلا أن أهدي هذا الجهد المتواضع بشكل خاص إلى أخي الحاج (محمد ابو علي)، من أوقد لدي الطموح والأمل

وأمدني بكل ما أحتاجه بلا كلل أو ملل .

إلى الدافع الجميل في حياتي والعطية التي من الله بها عليّ في معهدنا ... خطيبي ...

إلى الشموع التي ذابت في كبرياء لتنير لي كل خطوة في دربي، ولتدل كل عائق أمامي، فكانوا رُسلًا للعلم والأخلاق، أساندتني

الأجلاء حفظهم الله، والرحمة والعطف والغفران إلى كل من العلامة السيد الدكتور محمد علي بحر العلوم (رحمه الله) والشيخ

الدكتور خالد غالب مطر التميمي (رحمه الله) اللذين أفنا حياتهم في خدمة العلم والتعليم .

إلى الذين قاسموني عناء الدراسة وكانوا لي خير إخوة زملائي في قسم القانون العام .

إلى كل طالب علم ...

... أهدي ثمرة جهدي ...

شُكْرٌ وَعِرْفَانٌ

﴿ الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ﴾

الحمد لله شكراً وامتناناً، اعترافاً بعظيم كرمه، الحمد لله ليلاً ونهاراً سرّاً وجهاراً، الحمد لله ملء كل شيء، وأنعم عليّ وأعاني على أتمام هذه الرسالة وأدعوه أن يجعلها خالصة لوجه الكريم، واللهم صلي وسلم على سيد الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

فإن الشكر والأمتنان من لوازم الإيمان ودوام النعم واستمرارها، إذ جاء في محكم كتابه العزيز: ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾، وعملاً بسنة نبيه (ص) بقوله (من لا يشكر المخلوق لا يشكر الخالق) .

واستناداً لهذا التوجيه، كان لزاماً عليّ - بعد أتمام هذه الرسالة - أن أنسب الفضل لأهله، فهو شرف لا يدانيه شرف بعد تفضل أستاذي الفاضل الدكتور (عادل يوسف عبد النبي الشكري) بالأشراف على هذه الرسالة، التي تكاد تنطق صفحاتها وسطورها وحروفها بقيمة ما أولاني من ذخيرة علمه وثمين وقته وجهده، من دون كل أو ملل، ولا يسعني - فلا يمكنني أن أوفيه قدره - إلا أن أسجل ما أكنه لشخصه الكريم من خالص الشكر وأجل الاحترام والتقدير، وأنا أعلم تمام العلم أن هذه المعاني لن تزيده مقاماً على مقام مرموق ومكانة علمية مشهودة للقاصي والداني، وكل ما أملك العرفان والوفاء وأترجى الله تعالى في كل حين أن يحفظه ويثقل من ميزانه ويمنحه الجزاء الأوفى وأن يمتعه بكامل الصحة وأن يحفظه علماً لطلبة في العراق والوطن العربي .

كما ويشرفني أن أقدم بخالص الشكر والتقدير إلى السادة، رئيس وأعضاء لجنة المناقشة والحكم لتفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة، فلهم الشكر والثناء الجميل على ذلك .

ويشرفني أيضاً، بأن أقدم بفائق الإعتراز والأمتنان إلى معهد العلمين للدراسات العليا، والسيد العميد الاستاذ الدكتور زيد العكيلي المحترم والأساتذة الأفاضل وإلى موظفي قسم القانون العام وكادر المكتبة في المعهد لما قدموه من عون ومساعدة طيلة مسيرتي الدراسية .

الباحث

المُستخلص

يُعد التفسير القضائي من أهم أنواع تفسير النصوص القانونية بشكل عام، والنصوص الجزائية على وجه التحديد، ويقصد به قيام المُفسّر القضائي (قاضي الجزاء) بتوضيح معنى النص الجزائي وتحديد المقصود منه عند تطبيقه على النزاع المعروض أمامه، ويظهر دور التفسير القضائي بشكل جليّ عندما يكون النص الجزائي غامضاً أو يحتمل أكثر من معنى، فيعتمد قاضي الجزاء المختص لإستخلاص المعنى الصحيح الذي يتفق مع إرادة المشرّع، ويحقق العدالة بين أطراف النزاع .

ويتميز التفسير القضائي بأنه يصدر عن الجهة القضائية المختصة أثناء نظر القضايا والفصل فيها، ولذلك فهو يرتبط بالتطبيق العملي للقانون. فعندما يواجه قاضي الجزاء واقعة معينة ويجد أن النص الجزائي غير واضح الدلالة بشكل وافٍ، نتيجة ما يعترضه من عيب عند صياغته سواء كان غموضاً أو إبهاماً أو تعارضاً أو خطأً أو نقصاً يلجأ إلى تفسيره من خلال تحليل ألفاظه بالرجوع إلى الهدف أو الغاية التي قصدها المشرّع من سنّه وتشريعه، كما يمكن لقاضي الجزاء الاستعانة بالوسائل اللغوية والمنطقية والأساليب الفنية والمنطق القانوني للوصول إلى التفسير الأقرب لما أراده المشرّع من النص، ويؤدي التفسير القضائي دوراً مهماً في تطوير القانون الجزائي وتوضيح أحكامه، إذ إن تكرار الأحكام القضائية في موضوع معين يؤدي إلى تكوين اتجاهات قضائية مستقرة، يسترشد بها قاضي الجزاء في القضايا اللاحقة. ومع ذلك فإن التفسير القضائي لا يُعد تشريعاً جديداً، بل هو وسيلة لفهم النصوص الجزائية القائمة، وحُسن تطبيقها بصورة صحيحة .

ولا يقتصر دور المُفسّر - بالعادة - على مجرد توضيح المعنى اللغوي للألفاظ، بل يمتد إلى تحديد نطاقها ومداها وتطبيقها على الوقائع المعروضة، بحيث يقرر ما إذا كان الفعل المرتكب يدخل ضمن مدلول النص أم يخرج عنه، غير أن هذا الدور ليس مطلقاً، بل تحكمه ضوابط ومحددات تميّز التفسير في القانون الجزائي عن غيره من فروع القانون الأخرى، فالأصل أن يكون التفسير مُقرراً للنصوص الجزائية، منعاً للتضييق أو التوسيع في مجال التجريم والعقاب، مما يؤدي إلى خلق جرائم أو تقرير عقوبات لم ينص عليها القانون، كما يُحظر القياس في مجال التجريم والعقاب، احتراماً لمبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص أو بناءً عليه"، وجوازه في النصوص الجزائية غير المنشئة للتجريم والعقاب، وإذا ثار الشك حول معنى لفظ معين، فإن هذا الشك يُفسّر لمصلحة المتهم، ضماناً لحقوقه وحياته، فالنفسير هو الأداة القانونية والوسيلة المنطقية التي تمكن مطبق النص من تلافي عيوبه، وتقادي مثالبه . وهو ما تعمل على إظهاره هذه الدراسة في ثناياها .

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١ - ٨
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لفكرتي التفسير القضائي وعيوب الصياغة التشريعية	٩ - ٨٧
المبحث الأول: ماهية التفسير القضائي	١٠ - ٤٨
المطلب الأول: مفهوم التفسير القضائي	١٠ - ٣٠
الفرع الأول: مدلول التفسير القضائي	١١ - ٢٤
الفرع الثاني: ذاتية التفسير القضائي	٢٤ - ٣٠
المطلب الثاني: صور التفسير القضائي ومناهجه	٣٠ - ٤٨
الفرع الأول: صور التفسير القضائي	٣١ - ٣٨
الفرع الثاني: مناهج التفسير القضائي	٣٨ - ٤٨
المبحث الثاني: عيوب الصياغة التشريعية	٤٩ - ٨٧
المطلب الأول: مظاهر عيوب الصياغة التشريعية	٤٩ - ٧٤
الفرع الأول: عيوب الصياغة الموضوعية	٥٠ - ٦٤
الفرع الثاني: عيوب الصياغة الشكلية	٦٤ - ٧٤
المطلب الثاني: أسباب وأثر عيوب الصياغة على النص الجزائي	٧٤ - ٨٧
الفرع الأول: أسباب عيوب الصياغة التشريعية	٧٤ - ٧٩
الفرع الثاني: الأثر القانوني لعيوب الصياغة التشريعية	٧٩ - ٨٧
الفصل الثاني: أدوات المُفسر القضائي في تلافي عيوب صياغة النص الجزائي	٨٨ - ١٦١
المبحث الأول: وسائل تفسير النص الجزائي	٨٩ - ١٢٣
المطلب الأول: الوسائل الأصلية في تفسير النص الجزائي	٨٩ - ١٠٣
الفرع الأول: تحليل ألفاظ النص الجزائي واستظهار العلة التشريعية	٩٠ - ٩٨

٩٩ - ١٠٣	الفرع الثاني: فضّ التضارب الظاهري للنصوص الجزائية
١٠٣ - ١٢٣	المطلب الثاني: الوسائل المساعدة أو المكملة في تفسير النص الجزائي
١٠٣ - ١١٥	الفرع الاول : التعريف بالقياس وبيان ذاتيته
١١٥ - ١٢٣	الفرع الثاني: دور القياس في تفسير النصوص الجزائية غير المنشئة للجرائم والعقوبات
١٢٤ - ١٦١	المبحث الثاني: الأساليب الفنية والقواعد الأصولية في تفسير النص الجزائي
١٢٥ - ١٤٧	المطلب الاول : الأساليب الفنية في تفسير النص الجزائي
١٢٥ - ١٣٨	الفرع الاول : الأسلوب اللغوي في تفسير النص الجزائي
١٣٨ - ١٤٧	الفرع الثاني: الأسلوب المنطقي في تفسير النص الجزائي
١٤٧ - ١٦١	المطلب الثاني : القواعد الأصولية في تفسير النص الجزائي
١٤٨ - ١٥٤	الفرع الاول : دلالة الالفاظ على المعاني ودورها في تفسير النص الجزائي (مسلك الجمهور)
١٥٤ - ١٦١	الفرع الثاني دلالة الالفاظ باعتبار وضعها لمعانيها ودورها في تفسير النص الجزائي
١٦٢ - ١٦٧	الخاتمة
١٦٨ - ١٩٥	قائمة المصادر والمراجع
A	Abstract

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع الدراسة :

يُعد النص الجزائي الأداة الأساسية التي يعبر من خلالها المشرع عن إرادته في تجريم الأفعال التي تهدد المصالح التي يراها ويصونها أو تمس النظام الاجتماعي، وبما أن القانون الجزائي قائم على مبدأ أصيل يقضي بأن : " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص أو بناءً عليه"، إلا أن النصوص الجزائية من حيث الصياغة ليست دائماً بمستوى الكمال التشريعي، وهذه مسألة حتمية، فقد تعثر بها في بعض الأحيان عيوب عند صياغتها كالغموض، والتعارض، والخطأ، والنقص التشريعي، أو التوسع غير المقصود في الألفاظ، الأمر الذي يؤدي إلى الصعوبة عند تطبيقها على الوقائع العملية، ومن هنا يبرز دور القضاء من خلال التفسير القضائي للنص الجزائي، بوصفه وسيلة جوهرية وهامة تسهم في توضيح مقاصد المشرع، وإزالة ما قد يعتري النص الجزائي من عيب، بما يضمن تحقيق العدالة وتطبيق النص بصورة صحيحة وعادلة .

وإذا كانت مسألة اللجوء إلى التفسير ضرورة ماسة بوصفه وسيلة تمكن المُفسر القضائي (القاضي) من الوقوف على المعنى الصحيح للنص الجزائي (محل التفسير)، فالثابت أن اللجوء إلى التفسير بوصفه الوسيلة المؤدية إلى فهم النصوص من الناحية العملية، ينطوي على دقة وصعوبة بالغتين، تقتضيان من المُفسر الأستناد إلى المنطق السليم ومراعاة قواعد وضوابط التفسير الفنية، لا سيما عندما يكون النص معيب أو غامض وغير واضح الدلالة على مقصده ومعناه .

ولا يقل دور قاضي الجزاء خطورة عن دور الفقيه أو المجتهد في هذا الشأن، إذ إنَّ القاعدة القانونية في عموميتها وتجريدها من حيث تطبيقها على الحالة المقررة والمخصصة، أي تطبيقها على الحالات الخاصة والوقائع المشخصة ليس دوماً بالأمر الهين واليسير، فقد تكون النصوص الجزائية واضحة وصريحة لا لبس فيها أو غموض، وهي بذلك تدل بسهولة ويسر على مقاصدها ومعانيها من خلال وضوح صياغتها، الأمر الذي لا يحتاج إلى تفسير أو تأويل وحينها لا يكون هناك مجال للاجتهاد في مورد النص الصريح الواضح، لكن يحصل أحياناً أن تكون النصوص الجزائية غامضة أو غير واضحة الدلالة، أو ربما يعتريها النقص والخطأ أو التعارض بين الأحكام التي تتضمنها، فيكون قاضي الجزاء مضطراً إلى أن يبين مضمون القاعدة

الجزائية ويوضح معناها ويستخلص الحكم المطلوب منها، قبل أن يعتمد الى تطبيق الحكم على الحالة الخاصة المعروضة عليه .

ويُمثل التفسير القضائي ضرورة حتمية يلجأ إليها قاضي الجزاء لفهم النصوص الجزائية وبيان المراد منها، من أجل تطبيقها على الوقائع المعروضة عليه تطبيقاً سليماً، فهو - التفسير - بذلك يُمثل العملية الذهنية التي يقوم بها قاضي الجزاء لاستجلاء إرادة المشرع من خلال تحليل ألفاظ النص الجزائي ومقاصده، بما يضمن التطبيق العادل والسليم والمنضبط للقانون، وبالتالي تبرز أهميته في المجال الجزائي بعده مسألة ترتبط بحرية الأفراد وحقوقهم، ويكون لعيوب الصياغة التشريعية التي تصيب النص الجزائي أثر مباشر على تحقيق العدالة الجزائية المبتغاة، إذ يكون المراد منها صب الأفكار القانونية والأحكام التشريعية في قالب لفظية لتحقيق مقاصد السياسة التشريعية، وبطريقة تيسر تطبيق القانون من الناحية العملية، وهذا ما يجعل للتفسير مفهومين مختلفين: الأول: يتمثل في كونه يؤدي الى تطبيق القانون على الوقائع المادية. أما الثاني: فهو مفهوم إجتماعي يتجسد في أن التفسير يساعد على تحقيق العدالة، من خلال قيامه على تحقيق التوازن بين المعطيات الفنية، ومتطلبات التطور الإجتماعي .

ثانياً: أهمية الدراسة :

تأتي أهمية هذه الدراسة كونها تتناول صميم العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة القضائية في ميدان التجريم والعقاب، فالتفسير القضائي يُعدّ صمام أمان في مواجهة النصوص الجزائية التي قد تُسنّ بصياغات معيبة كأن تكون مبهمة أو غامضة أو غير دقيقة، ما قد يؤدي الى أختلاف في تطبيقها أو إلى ثغرات تستغل للإفلات من المسؤولية الجزائية والعقاب .

وتظهر أهمية التفسير القضائي بشكل أجلى في المجال الجزائي مقارنةً بغيره من فروع القانون الأخرى، باعتبار النص الجزائي مرتبط بشكل مباشر بحرية الأفراد وحقوقهم الأساسية ؛ ولأن تطبيقه قد يترتب عليه توقيع عقوبات تمس حياة الإنسان أو حريته أو ماله، لذا فإن أي خلل في صياغته قد يؤدي الى أختلاف في الفهم والتطبيق، الأمر الذي قد يهدد صميم العدالة المبتغاة، ويؤثر في استقرار الأحكام القضائية، ومن هنا يصبح التفسير القضائي وسيلة ضرورية لضبط تطبيق النص الجزائي، وضمان انسجامه مع المبادئ العامة للقانون، فضلاً عن روح التشريع .

كما أن التطور المستمر في الحياة سواء كانت الإجتماعية منها أو الأقتصادية أو التكنولوجية، يؤدي في كثير من الأحيان الى ظهور أنماط جديدة من السلوك الإجرامي لم تكن في ذهن واضع النص عند تحريره وسنّه للنص الجزائي، وفي مثل هذه الحالة يلجأ قاضي الجزاء الى تفسير النص لإستيعاب الوقائع المستجدة ضمن الإطار التشريعي القائم، من دون الخروج عن مقتضيات مبدأ الشرعية الجزائية، ومن خلال هذا التوازن يسهم التفسير القضائي في تلافي عيوب الصياغة التي تعترى النص وتظهر عند التطبيق .

ويكتسب التفسير القضائي، أهمية علمية وعملية بالغة، فهو يتناول علاقة النص الجزائي بأعتبره نص تشريعي من جهة ودور قاضي الجزاء في تفسيره وتطبيقه من جهة أخرى، فالدراسة تسعى إلى بيان مدى قدرة التفسير في تلافي عيوب الصياغة، وحدود هذا الدور من أجل ألاّ يتحول التفسير الى إنشاء قاعدة قانونية جزائية جديدة، وهذا ما يتعارض مع شرعية الجرائم والعقوبات الذي تحصر سلطة التجريم والعقاب بالمشرع أو من يفوضه ذلك .

ثالثاً : مشكلة الدراسة :

إنّ الولوج في بيان ما تثيره الدراسة من إشكالية تكمن من خلال ما للتفسير من صور ثلاث هي : التشريعي (الرسمي) وهذه الصورة من التفسير لا تُثير أي إشكال ؛ كونه يصدر بتشريع لاحق ويكون ملزم للكافة، أو قد يكون مصاحباً للتشريع، وبالتالي فإن ما يدخله المشرع من تفسيرات يتلافى بها عيوب الصياغة تكون ملزمة للكافة وهذا هو جوهر طبيعته . والفقه وهذا التفسير يكون غير ملزم بإعتباره ذو طبيعة نظرية، كما أن أهميته لا تتكرر فهو يساعد المُفسر على فهم النص وحسن تفسيره وتطبيقه، وينبه المشرع الى جوانب القصور والنقص في التشريع القائم من أجل أن يسعى لإستكمال ومعالجة ما يعتريه من خلل، والقضائي وهذه الصورة من التفسير تُثير إشكالية في مدى قدرته على تلافي عيوب الصياغة وبالأخص الغموض والإبهام والتعارض، وبالتالي فهل يستطيع المُفسر القضائي (القاضي) تفادي العيب الصياغي ؟ فإذا كان الجواب بالإيجاب، فما هو المدى الذي يستطيع من خلاله المُفسر أن يتلافى عيوب النص، وهل يستطيع أن يصل الى حد إعمال القياس، وأي قياس مسموح له ؟ بلحاظ أن بعض النصوص ممنوع عليه إجراء القياس بشأنها ؛ لأنه يخلق جرائم ويقرر عقوبات من غير نص، وهذا ما يتعارض مع مبدأ الشرعية الجزائية .

في حين أن بعض عيوب الصياغة التشريعية كالخطأ المادي والنقص التشريعي يمكن للمفسر القضائي (القاضي) أن يتلافى تلك العيوب بالتفسير، متى ما كان تصحيحه للخطأ وإكماله للنقص لا يغير من المعنى ولا يمس إرادة المشرع وقصده، أي لا ينشئ جريمة ولا يقرر عقوبة، أما في حال أدى ذلك إلى المساس بالغاية التي أودعها المشرع في النص، فلا يجوز لقاضي الجزاء تصحيح الخطأ المادي أو إكمال النقص التشريعي، إلا بالإضافة للنص التشريعي من قبل المشرع .

وفي ضوء ما تقدم يمكن صياغة جملة من الأسئلة البحثية المتصلة بمشكلة الدراسة، تتمثل بالتالي :

- ١- ما المقصود بالتفسير القضائي للنص الجزائي؟ وما هي طبيعته وحدوده والمناهج المتبعة فيه ؟
- ٢- هل من الضروري عندما يقوم قاضي الجزاء بعملية تطبيق النص، أن يسبقها بعملية التفسير؟ بمعنى آخر، هل عمليتي التفسير والتطبيق عمليتان متلازمتان؟ وأيها تسبق الأخرى؟ أم أنهما متعاصرتان؟
- ٣- ما مدى فاعلية التفسير القضائي في تحقيق الانسجام بين النص والتطبيق؟
- ٤- هل لقاضي الجزاء سلطة مطلقة في عملية التفسير، كما هو الحال في سلطته في تقدير قيمة الأدلة والمستمدة من مبدأ الاقتناع الشخصي (العقلي)؟
- ٥- ما هي أبرز عيوب الصياغة التشريعية التي قد تعتري النص الجزائي؟
- ٦- ما هي الوسائل والأساليب التي يعتمد عليها قاضي الجزاء في تفسيره للنص الجزائي؟، وهل هناك ثمة أساليب فنية معينة ومحددة يمكن الركون إليها في عملية التفسير؟
- ٧- ما مدى مراعاة الحكمة من التشريع عند تفسير النص الجزائي ؟
- ٨- ما هو موقف محكمة التمييز الاتحادية من التفسير القضائي في حال أدى إلى عدم ضمان العدالة القضائية، أو إلى نتائج غير عادلة أو متناقضة؟ وهل أن محكمة التمييز تراقب القانون والواقع؟ وهل أن التفسير يقع في نطاق الواقع أم القانون؟ وما هو موقف المشرع العراقي من هذه المسألة؟

رابعاً : أهداف الدراسة :

لهذه الدراسة مجموعة أهداف، يمكن إجمالها بالتالي :

- ١- إبراز أثر التفسير القضائي في تحقيق مبدأ الشرعية الجزائية وضمان تحقيق الأمن القانوني والاستقرار في التطبيق القضائي .
- ٢- الكشف عن أبرز عيوب صياغة النص الجزائي وأثرها في التطبيق، وتوضيح العلاقة بين جودة الصياغة التشريعية وحاجة النص إلى التفسير القضائي .
- ٣- بيان دور التفسير القضائي في معالجة الغموض والقصور في النصوص الجزائية، ومدى قدرة القضاء الجزائي على سد الثغرات التشريعية دون تجاوز إرادة المشرع والحكمة من النص والغاية من تشريعه .
- ٤- توضيح دور الأساليب الفنية (اللغوية والمنطقية) التي يعتمدها المُفسر القضائي (قاضي الجزاء) في تفسير النص الجزائي، وبيان حدود أعمال تلك الوسائل والأساليب، وبالشكل الذي يحول دون أن يكون أداة لخلق إرادة بديلة عن إرادة المشرع، أو افتراض إرادة وسنّها للمشرع .
- ٥- تحليل دور القضاء في توحيد دلالات النصوص الجزائية عند تعدد الاحتمالات التفسيرية، وبيان حدود السلطة التفسيرية لقاضي الجزاء، بما يمنع الانحراف عن مبدأ الفصل بين السلطات .

خامساً : فرضية الدراسة :

تقوم فرضية هذه الدراسة على أن التفسير القضائي في المجال الجزائي يظل مقيداً بحدود مبدأ الشرعية الجزائية، فلا يجوز أن يتحول إلى وسيلة لإنشاء تجريم أو عقاب جديد، وإنما يقتصر دوره على إزالة الغموض وتوضيح دلالة النص عند قصور الصياغة، وتتطلب الفرضية من أن قاضي الجزاء يُمكنه الاستعانة بأساليب فنية (لغوية ومنطقية)، في تفسير النص الجزائي، بما يساهم في تلافي عيوب الصياغة دون التوسع في التجريم، كما تفترض أن هذه الأساليب تحقق التوازن بين احترام إرادة المشرع وضمان التطبيق السليم للنص الجزائي، وبذلك يبقى التفسير أداة كاشفة لا منشئة، تعمل ضمن الحدود الضيقة التي يفرضها القانون الجزائي .

سادساً : الدراسات السابقة :

- ١- كتاب بعنوان (تفسير النصوص في القانون والشرعية الإسلامية) للدكتور محمد صبري السعدي، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ١٩٧٩، وهي في الأصل أطروحة دكتوراه والذي تناول فيه : معنى التفسير والهيئات المختصة به، ومذاهب ونظريات التفسير وطرقه ونتائجها، وتفسير النصوص في الفقه الإسلامي من حيث التفسير اللفظي وتفسير

النصوص على أساس المعنى، وبالتالي تركّز هذا الكتاب على القواعد العامة المتبعة في التفسير الخاصة بالفقه الإسلامي بشكل واسع وعميق والقانون الوضعي على حدّ سواء، ولم يتناول موضوع التفسير بعّده وسيلة لتلافي العيب الصياغي الذي يعتري النص الجزائي .

٢- أطروحة دكتوراه بعنوان (تفسير النصوص الجنائية) وهي دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي للدكتور رفاعي سيد سعد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٠، والذي تناول فيها : ماهية التفسير والأحكام العامة في تفسير النصوص الجنائية من حيث المبادئ الأساسية المتبعة فيها، والتحليل اللغوي لألفاظ النص وأستظهار علة النص، والأحكام الخاصة بتفسير نصوص قانون العقوبات، ودور مبدأ الشرعية الجزائية فيه، وتفسير نصوص التجريم والعقاب والنصوص غير التجريبية، وبالتالي ركزت الأطروحة على بيان الأحكام والمبادئ العامة الخاصة بالتفسير، ومن ثم أن تلك الأطروحة لم تعالج دور التفسير في تقاضي أو تلافي ما يعتري النص الجزائي من عيوب عند صياغته أو أثناء تطبيقه .

٣- أطروحة دكتوراه بعنوان (تفسير النصوص الجزائية دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي) للدكتور كاظم عبد الله حسين الشمري، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠١، والذي تناول فيها : الشرعية الجزائية بوجه عام وبيان صيغها، ومفهوم التفسير ومصادره والمراحل المتبعة فيه من حيث التحليل اللغوي لألفاظ النص وأستظهار علتها، ومدى إمكانية إعمال القياس في النصوص الجزائية، وبالتالي ركزت الدراسة على بيان القواعد العامة للتفسير، فضلاً عن استعراض المدارس الفقهية الخاصة به وبيان اتجاهاتها في هذا المجال، ولم تتعرض الدراسة إلى التفسير كآلية لتلافي عيوب الصياغة التشريعية، وما تركه من أثر في النص الجزائي عند التطبيق .

٤- أطروحة دكتوراه بعنوان (قواعد تفسير النصوص وتطبيقاتها في الاجتهاد القضائي الأردني، دراسة أصولية مقارنة بالفقه الإسلامي) للدكتور عبد المهدي احمد العجلوني، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ٢٠٠٥، والذي تناول فيها : الاجتهاد القضائي تعريفه، مجالاته، وأهميته، تفسير النصوص من حيث التعريف والأهمية، ومذاهب التفسير وأنواعه، وتفسير النصوص في حال وضوح الألفاظ وإبهامها ودلالاتها وتطبيقاتها في الاجتهاد القضائي الأردني، وتفسير النصوص في حال شمول الألفاظ في دلالاتها على الأحكام أو عدم شمولها وتطبيقاتها في الاجتهاد القضائي الأردني، وبالتالي فإن دراسة هذه الأطروحة تركّزت بشكل مباشر على دور الاجتهاد القضائي من حيث دلالات الألفاظ على المعاني، والألفاظ باعتبار

وضعها لمعانيها وتطبيقاتها في المحاكم الأردنية، ولم تتطرق الدراسة الى عيوب الصياغة وأثر التفسير في تلافيتها .

٥- أطروحة دكتوراه بعنوان (تفسير النصوص الجزائية الاجرائية- دراسة مقارنة) للباحثة انتظار سوادي عيدان، كلية القانون، جامعة الكوفة، النجف، ٢٠٢٢، وقد تناولت فيها : ماهية النصوص الجزائية الاجرائية، التعريف بفكرة تفسير النصوص الجزائية الاجرائية، أساليب تفسير النصوص الجزائية الاجرائية، تأثير مبدأ الشرعية الاجرائية على تفسير النصوص الجزائية الاجرائية، وبالتالي ركزت تلك الدراسة على تفسير النص الجزائي الاجرائي، ومدى تأثير مبدأ الشرعية الاجرائية في تفسيره من حيث إمكانية إعمال القياس فيها .

٦- أطروحة دكتوراه بعنوان (التفسير المُتطور للقانون) وهي دراسة مقارنة بأصول الفقه الإسلامي للباحث حسن ضعيف حمود المعموري، كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠٢٢، والذي تناول فيها : النظام القانوني للتفسير المُتطور للقانون، وسائل التفسير المُتطور للقانون وغاياته، نماذج للتفسير المُتطور للقانون، وأنصبت الدراسة على تحديد وبيان موضوع التفسير، والمدارس الخاصة به من حيث المقارنة بأصول الفقه الإسلامي، والرجوع إليه لاسيما في التطبيقات التي جعلها نموذجاً للتفسير المُتطور، وربط التفسير المُتطور بالمبادئ الدستورية وقيم المجتمع العليا وأهداف القانون العامة، متخذاً نماذج له في مسائل الأحوال الشخصية والمدنية دون الجزائية، ولم تتعرض الدراسة إلى التفسير بوصفه آلية يمكن من خلالها تلافي ما يعتري النص الجزائي من عيوب .

٧- رسالة ماجستير بعنوان (حدود وضوابط تفسير النص الجنائي) وهي دراسة مقارنة بأصول الفقه الإسلامي للباحث رجب توني محمود، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، ٢٠١١، والذي تناول فيها : ماهية التفسير وتقسيماته، والقواعد العامة في تفسير النص الجنائي، والأحكام الخاصة بتفسير النصوص الجنائية من حيث الحدود والضوابط، كما ركزت الرسالة على القواعد والأحكام العامة لموضوع التفسير في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وركزت على التعارض بين النصوص الجزائية وكيفية التوفيق بينها، من دون التعرض الى العيوب الصياغية الأخرى التي يمكن أن تصيب النص الجزائي، وما للتفسير من أثر في تلافيتها .

٨- رسالة ماجستير بعنوان (أصول وضوابط الصياغة التشريعية للنصوص الجزائية) دراسة مقارنة بين نصوص القوانين العقابية العربية من حيث صياغتها، للباحث محمود علاوي الحمادة،

كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، ٢٠٢٢، والذي تناولت : التعريف بالنص التشريعي الجنائي وصياغته، صور وأساليب صياغة النصوص الجنائية، ضوابط صياغة النصوص الجنائية، وبالتالي ركزت الدراسة على القواعد والأحكام العامة التي تحكم الصياغة التشريعية للنصوص الجنائية، فهي دراسة تهتم بالعملية البنائية للنص الجنائي من حيث التكوين، الأمر الذي يجعل من التفسير موجوداً بعد هذه العملية في حال أعتري النص الجنائي عيباً عند صياغته وكيفية تلافيه .

سابعاً : منهجية الدراسة :

سوف نعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، كمنهج أساسي وذلك من خلال إستعراض جوانب الإطار المفاهيمي لفكرتي التفسير القضائي وعيوب الصياغة التشريعية، وبيان الوسائل والأدوات التي يمكن الركون إليها بعملية التفسير، بالإضافة الى تحليل أثر ذلك التفسير في العملية التفسيرية المتبعة من قبل قاضي الجزاء، مع الاستعانة بأدوات المنهج المقارن ؛ وذلك لبيان مدلول بعض الألفاظ وتأثيرها الدلالي في التفسير (في بعض المواضع)، والأحكام القضائية الخاصة بمحكمة النقض المصرية وبعض المحاكم العربية ذات الشأن وبيان الكيفية التي تعامل بها القضاء مع العيب الصياغي، متخذين من النصوص الجنائية أساساً، ومن العمل القضائي مادةً، ومن الجهد الفقهي، والرأي الاجتهادي منهجاً .

ثامناً : تقسيم خطة بحث الدراسة :

من أجل الإحاطة بموضوع الدراسة سيتم اعتماد منهجية التقسيم الثنائي، بدءاً من الفصول والمباحث ثم المطالب وصولاً الى الفروع، والذي يتطلب معالجة مشكلة هذه الدراسة .

سنبحث في الفصل الاول : الإطار المفاهيمي لفكرتي التفسير القضائي وعيوب الصياغة التشريعية والذي بدوره سنقسمه على مبحثين : يكون المبحث الاول: مخصص الى بيان ماهية التفسير القضائي والذي نقسمه على مطلبين : نخصص الاول: منه لمفهوم التفسير القضائي، والثاني: لصور التفسير القضائي والمناهج الفقهية الخاصة بالتفسير، أما المبحث الثاني: فسيكون مخصص لعيوب الصياغة التشريعية والذي سوف نقسمه على مطلبين : الاول: منه سنخصصه لبيان مظاهر عيوب الصياغة التشريعية، والثاني: سنفرده لإستعراض أسباب وأثر عيوب الصياغة التشريعية .

أما الفصل الثاني: فسننظر فيه الى أدوات المُفسر القضائي في تلافي عيوب الصياغة التشريعية، وبطبيعة الحال سيقسم على مبحثين يكون المبحث الاول: مخصص لبحث وسائل تفسير النص الجزائي والذي نقسمه على مطلبين: نخصص الاول: للبحث في الوسائل الأصلية في تفسير النص الجزائي . والثاني: لعرض الوسائل المساعدة أو المكملّة في تفسير النص الجزائي . ونفرد المبحث الثاني: لبيان الأساليب الفنية والقواعد الأصولية في تفسير النص الجزائي، ويقسم هو الآخر على مطلبين: يكون الاول: لتوضيح الأساليب الفنية في تفسير النص الجزائي، فيما يخصص الثاني: لإستعراض القواعد الأصولية في تفسير النص الجزائي . وسننهي الدراسة بخاتمة تتضمن ما سنتوصل إليه من نتائج، وما سنعرضه بصدها من مقترحات وتوصيات .